



قال النبي صلى الله عليه وسلم :
" ما من رجل ينظر إلى والديه نظرة راحة إلا كتب الله
له بها حجة مقبولة مبرورة " قالوا : وان نظر كل يوم مائة
مرة ؟ قال " نعم ، الله أكبر وأطيب .."
صدق رسول الله..



الإسلام وحفظ النفس

نشأت الجوهري الشراوي



أولاً لقد كفل الإسلام للناس كل ما يكفيهم ليعيشوا في سلم وسلام ويهنأوا بحياة آمنة ومطمئنة ولم ولن يهنأ الناس ويسعدوا إلا إذا طبقوا ما أمرهم الله عز وجل به دون انحراف عن المسار الذي حدده الله عز وجل لهم، فكان من أصول الشريعة الإسلامية حفظ خمسة أمور كما ذكرها الإمام والشيخ الغزالي عليه رحمة الله فقال: ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلكهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ورفعها مصلحة، ولقد تناول القرآن الكريم هذه المسألة بالتفصيل استدلالاً على مراعاة الضروريات الخمس، قال تعالى: «قل تعالوا أتت ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً، ولا تقتلوا أولادكم من إمام نحن نرذلكم وإياهم، ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون، ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لا نكلف نفساً إلا وسعها وإذا حكمتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وبعده الله أوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون» - الإنعام..

كما تناول القرآن الكريم هذه الكليات الخمس تناولتها السنة المطهرة أولها عناية عظيمة فروي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي «صلى الله عليه وسلم» قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا يا رسول الله وما هي: قال الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات».

وكما قال بعض أهل العلم أنه «صلى الله عليه وسلم» سمي الاعتداء على هذه الأمور موبقاً - أي مهلكاً ولا يكون مهلكاً إلا إذا كان حفظ الأمر المعتدى عليه ضرورة من ضرورات الحياة.

ثانياً: ذكرت أنفاً حفظ الكليات الخمس إجمالاً وكما أن النفس لها من الأهمية مكاناً عظيماً، وخاصة أننا نعيش في زمان كثرت فيه إراقة الدماء وكأنه ليس للإنسان قيمة تُذكر فسنكتب عنها بشيء من التفصيل، ابتداءً لئلا نعلم أن الله عز وجل حرم الاعتداء على النفس فقال: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً».. قال ابن كثير رحمه الله «وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن تعاطى هذا الذنب العظيم الذي هو مقرون بالشرك بالله» وقال ابن حزم رحمه الله - لا ذنب عند الله عز وجل بعد الشرك أعظم من شينيين أحدهما ترك صلاة فرض حتى يخرج وقتها، والثاني قتل مؤمن أو مؤمنة عمداً بغير حق.

ومن حرص الإسلام أيضاً على حفظ النفس شرع الحدود ومنها «القصاص» قال الله عز وجل «ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون».. فجعل الله عز وجل القصاص إحياءً وحفظاً للنفس وفي المقابل جعله زجراً ونكالاً لاهل السنة ولجهلة الناس وكم من رجل هم بالقتل إلا أن خوفه من القصاص منعه من ذلك.

وقال «صلى الله عليه وسلم» أيضاً من حلف بملء غير الإسلام كاذباً متعمداً فهو كما قال، ومن قتل نفسه بحديدة عذب بها في نار جهنم».

في صور هذين الحديثين الكريمين يتضح أن الإنسان ملك خالقه عز وجل وليس ملكاً لنفسه، لهذا لا يجوز أن يتصرف من نفسه إلا في حدود ما أذن له الخالق فليس له أن يضرب نفسه ولا يتعدى بأي شيء يجلب لها الضرر أو الأذى..

هذا والله أعلم..



موقف الشرع من الإرهاب

الإسلام يرين من جرأتم
الإرهاب، والشرع يحرم
هذه الأعمال البشعة واجماع
العلماء يجرمون من يقوم بالعمليات
الإرهابية ومن يقف وراءهم أو
يساندتهم أو يمولهم.. وكذلك العامة
من الناس يلعنون ويمقتون الإرهاب
والإرهابيين..
هكذا أكد مشافخ ودعاة أزهريون
حرمه من يقوم بقتل الأبرياء وترويع
الأميين وتفجير المساجد ودور العلم
والمدارس.. المساحة التالية توضح
موقف الشرع من الإرهاب وحكمه في
الإسلام:

الزهري الشريف في اليمن: إذا كان المقصود بالإرهاب هو تخويف الأعداء من خلال إعداد القوة والدفاع عن الحقوق فهو من الكفاح المشروع الذي شرعه الله عز وجل لنا بقوله تعالى: «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم» وأما إذا كان المراد به هو تخويف الأبرياء، أو قتلهم كما رأينا في الآونة الأخيرة في بلادنا المسلمة من قتل للأبرياء ومما يدمي القلب أكثر قتل الأطفال في المدارس والمساجد فهذا غير جائز شرعاً ومن الكبائر، لأن فيها أولاً إزهاق للنفس البريئة بغير الحق الذي شرعه الله عز وجل وبينه لنا رسولنا «صلى الله عليه وسلم» في حديث ابن مسعود «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بأحدى ثلاث التيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة».

ثانياً: الإسلام دين رحمة للناس كافة بل للعالم أجمعين، فإذا كان الإرهاب بمعنى ترويع وتخويف وقتل الآخرين فقد ورد في القرآن مرة واحدة في معناه هذا ليلفظ «ترهبون» أما لفظ «الرحمة» ومشتقاتها فقد تكررت في القرآن مئات المرات حيث أولى الإسلام عناية كبيرة بالرحمة والعدالة والمعاني الإنسانية حتى لا ترى مثلها في أي نظام آخر أو دين آخر.

ثالثاً: الإسلام دين الأمن للإنسان والسلام لهذا الكون كله، وأحد أسماء الله تعالى السلام وليلة نزول القرآن هي ليلة السلام بنص القرآن الكريم «سلام» هي حتى مطلع الفجر» بل الإسلام مشفق من لفظ السلام وان تحية المسلمين في الدنيا هي السلام وتحيتهم في الجنة أيضاً هي السلام وتحيتهم يوم يلقونهم سلام.. ودلت أحاديث كثيرة على حرمة ترويع المسلم وكذلك أن يعيش على أرض الإسلام بأمان حتى ولو على سبيل المزاح ومنها ما رواه أحمد والترمذي أبو داود بسندهم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: «قال حدثنا أصحاب محمد أنهم كانوا يسبيرون معه في مسير فنام رجل منهم فانطلق أحدهم إلى جبل معه فأخذه ففرع فقال النبي «صلى الله عليه وسلم» لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً» ولم يترك النبي «صلى الله عليه وسلم» أي مجال للتخويف حتى ولو بالنظر فقد روى الطبراني بسند عن عبد الله بن عمر وعن النبي «صلى الله عليه وسلم» قال: «من نظر إلى مسلم نظرة يخيفه فيها بغير حق أخافه الله يوم القيامة».

رابعاً: الترويع أو الإرهاب لم يكن من سمة المسلمين بل من صفات الغلاة، وإذا وجد نوع من الترويع في التاريخ فإنه يعود إلى بعض الجماعات المنحرفة الغالية أو المتطرفة وكان من ديدن الغلاة أنهم اتخذوا الإغتيالات والقتل سبيلاً للقاء على مخالفيهم وقد عاثت فرق الغلاة فساداً في الأرض فأغتالوا خيار الدعاة والحكام والعلماء بل استفحل أمرهم حيث دخلوا المسجد الحرام فسفكوا دماء الحبيب في وسط المسجد حول الكعبة.

ثم بعد ذلك نرى الإرهاب في عصرنا هذا من القتل والترويع بل وصل الأمر إلى تفجير المساجد والمدارس ودور العلم ومدارس القرآن التي يتربى فيها أبناء المسلمين في مشهد لا يوصف من قام به إلا بأنهم نزع من قلوبهم الرحمة.. فعلياً أن ندرك هذا الأمر وأن نعلم إن الشرع الحنيف حرم هذا الأمر وغلظ عقوبة مرتكبيه.

ودينه إلى حافة الهاوية ومصير الهلاك، يقول تعالى: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً» وقال تعالى: «من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً».

وقال «صلى الله عليه وسلم» كما في صحيح البخاري: «لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً».

وقال «صلى الله عليه وسلم»: «يجب المقتول متعلقاً بالقاتل يوم

الشيخ رفيق الشناوي:

لا يحل لأي مسلم أن يغامر
بنفسه ودينه إلى حافة الهاوية
ومصير الهلاك



الشيخ خالد ابراهيم:

مفجرو المساجد والمدارس
نزعت من قلوبهم
الرحمة والدين

القيامة وأوداجه يشحب دماً فيقول يارب سل هذا فيما قتلتني حتى يدينه من العرش» فذكروا لابن عباس «رضي الله عنهما» راوي هذا الحديث التوبة فتلى قوله تعالى: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها».. الآية وقال أنى له من توبة وما نسخت هذه الآية وما بدلت» فهذا يدل على أن الإرهاب حرام.

وفي ذات الموضوع قال الشيخ خالد محمد ابراهيم عضو بعثة

الشيخ رفيق سليمان الشناوي عضو بعثة الأزهر الشريف في اليمن: إن مسمى الإرهاب يطلق على جميع الأعمال العدوانية التي تحدثت الخوف في القلوب والرغبة في النفوس والاضطراب في الأمن، والإرهاب صناعة عربية على المسلمين أتت من خارج بلادهم وهي من صنع أعداء الله.

فكلمة الإرهاب التي نقصدها هي قتل المؤمنين وتخويف الأميين وهناك حرمة المعاهدين واستهداف الأبرياء وتدمير المنشآت وتشويه سمعة الدين.. وأضاف بل إن أعمال العنف التي ترتكب باسم الإسلام تجر المسلمين إلى متاهات معتمة ومشاكل جمة وتستدعي عليهم العالم بأسره وتجلب لهم المشقة والعنف إلى ما غير ذلك من الأمور.. ووجب علينا فهم هذا المسمى وأثره على المسلمين وأن من يتلبسون باسم الإسلام ويقعون في مثل هذا العمل هم بعيدون كل البعد عن نهج النبي الكريم «صلى الله عليه وسلم»، الذي كان يؤدي في نفسه وأهله وأصحابه فكانت وصيته لهم بالصبر وتقوية الصلة برب العالمين ولم يأمرهم حينئذ برد العدوان على كفار قريش أو القيام بأعمال عنف أو قتل أو نهب أو غير ذلك، بل كان السبيل الأوحده عندهم هو الصبر والكف والصفح حتى على ما يصيبهم في دين الله تعالى.

وتساءل الشناوي: فما بال أقوام حديثة اسنانهم ليس عندهم علم يهدنون به أو خبرة في الحياة تحميهم من مزالق الخطر ينحرفون وراء كل ناعق وداع وإلى نشر الخوف والفرز والدمار من ديار المسلمين.. مؤكداً بأن هذه الفئة تحتاج إلى مراجعة أمرها وتحديد مسارها والعودة إلى علماء الأمة المخلصين العاملين.

وذلك لأن للإرهاب الكثير من الآثار السيئة على الفرد والمجتمع ومن هذه الآثار حصد الأرواح، هلاك الأرواح تدمير الممتلكات، نشر الرعب والخوف في قلوب

الناس، زرع الضغينة والبغضاء في قلوب الناس بعضهم لبعض، وتحجير الخير، واضعاف الأمة وتبديد مكاسبها.

كما أنها تسلط أعداء الله وتمكنها من الأمة الإسلامية، فمن ذا الذي يرضى لنفسه ولغيره تلك الأمور، فالله تعالى رفع الحرج والعتق عن الأمة الإسلامية، وإن نصرة دين الله تعالى واعتزاز دينه لا يكون ببث الخوف والرعب في قلوب الأميين أو بالافساد في الأرض أو بإلقاء الأتقى إلى التهلكة أو التضحية بالنفس على غير بصيرة، فكل هذا مخالف لما جاء به دين الإسلام.

واستطرد قائلاً: الإسلام جاء ليحمي للناس ضرورتهم ويعمل على حفظها وينشر الأمن والعدل والسعادة في صفوف مجتمعاته.. والسبب في هذا الإرهاب لدى البعض هو البعد والانحراف عن منهج الله تعالى وعن هدي النبي «صلى الله عليه وسلم» وعدم تلقيهم العلم من منبعه الصحيح المعتدل الذي لا غلو فيه ولا تفریط.. وأما عن الحكم الشرعي للإرهاب في الإسلام فهو: محرم بإجماع المسلمين بشئني صورته، بل لعله لم توجد قضية معاصرة عليها من الإجماع مثل الإجماع على حرمة الإرهاب وعلى ذلك فلا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر ويقتدى بالنبي «صلى الله عليه وسلم» أن يغامر بنفسه

تفجيرات المساجد تبرز صورة "داعشية" عن الإسلام



قال الدكتور إبراهيم رضا أحد علماء الأزهر الشريف، إن الهدف من الهجمات الإرهابية ليس المساجد فقط، كما حدث في اليمن، عقب صلاة الجمعة، وإنما تشويه صورة الدعوة الإسلامية وإظهارها بصورة داعشية قاتلة متوحشة، البعيدة كل البعد عن طبيعة الإسلام الحقيقية.

وأضاف "أعداء" الأمة استغلوا غياب المؤسسات الدينية في الدول التي تعاني الآن من التفكك الأمني، وكونوا جيوشاً من شباب الأمة الإسلامية المغرور بهم، لحرق الأمة الإسلامية من خلال مساجدها".

وأكد رضا، خلال مداخلة هاتفية مع برنامج "صباح أون"، الذي يعرض على قناة "أون تي في"، أن الدعوة الإسلامية تحتاج إلى مدافعين عنها في الإعلام لأنه أكثر انتشاراً من مكاتب الدعوة الإسلامية، لأن الأزهر الشريف والأجهزة الدينية تفرغت للأسف للدفاع عن الإسلام وإبعاد صفة الإرهاب عنه.

